

وبواسطة جميع وسائل الاعلام المتوفرة لديها ، بأعمال الامم المتحدة ، ولا سيما بتطبيق الجزاءات ضد روديسيا الجنوبية ، وترجو الامين العام ان يعمد ، على ضوء المهمة المسندة اليه بموجب قرار الجمعية العامة ٢٦٠٦ (الدورة ٢٧) المتخذ في ٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧٢ ، الى اتخاذ تدابير ملموسة في هذا الصدد ، بما في ذلك اعداد ونشر عدد خاص من المجلة الدورية : " الهدف : العدالة " ، يخصص للجهود التي تبذلها المنظمة في هذا الشأن .

الجلسة العامة ٢١٠٢

٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٢

القرار ٢٩٧٧ (الدورة ٢٧)

مسألة بابوا - غينيا الجديدة

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى أحكام ميثاق الامم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وان تشير الى قراراتها السابقة المتعلقة بابوا - غينيا الجديدة ، ولا سيما قرارها ٢٨٦٥ (الدورة ٢٦) المتخذ في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧١ ،

وقد نظرت في تقرير مجلس الوصاية عن الفترة الممتدة من ١٦ حزيران (يونيه) ١٩٧١ الى ١٦ حزيران (يونيه) ١٩٧٢ (١٤) ، وفي الفصلين المتعلقين بالمسألة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١٥) ، وفي تقرير بعثة الامم المتحدة الزائرة لمراقبة الانتخابات للمجلس النيابي لبابوا - غينيا الجديدة في عام ١٩٧٢ (١٦) ،

وقد استمعت الى بيان ممثل الدولة القائمة بالادارة (١٧) ،

(١٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والعشرون ، الملحق رقم ٤ (A/8704) .

(١٥) المرجع السابق ، الملحق رقم ٢٣ (A/8723/Rev.1) ، الفصل الرابع والفصل العشرون

(١٦) الوثائق الرسمية لمجلس الوصاية ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢ (T/1739) .

(١٧) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والعشرون ، اللجنة الرابعة ،

الجلسة ٢٠٠٢ .

وان تأخذ بمعين الاعتبار مقررات وتوصيات مجلس الوصاية واللجنة الخاصة بشأن تطورات الحالة في بابوا - غينيا الجديدة ،

وان تلاحظ ان الانتخابات للمجلس النيابي الثالث في عام ١٩٧٢ قد أفضت الى تكوين حكومة ائتلاف وطني ، وان المجلس النيابي قد قرر في أيلول (سبتمبر) ١٩٧٢ ، بناء على اقتراح الحكومة ، ان تبلغ بابوا - غينيا الجديدة الحكم الذاتي التام في كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٣ أو في أسرع وقت ممكن بعد هذا التاريخ ، وان تأخذ بمعين الاعتبار قبول حكومة استراليا لهذا التوقيت ،

وان تلاحظ انه قد انشئت لجنة للتخطيط الدستوري مشكّلة من أعضاء في مجلس نواب بابوا - غينيا الجديدة لوضع توصيات بشأن المستقبل الدستوري لبابوا - غينيا الجديدة ،

وان تلاحظ أيضا مع الارتياح انه قد تم فعلا نقل السلطة النهائية في كثير من مجالات الحكم الى حكومة بابوا - غينيا الجديدة ، وان الترتيبات قد اتخذت لنقل المزيد من السلطات في الفترة السابقة لبلوغ الحكم الذاتي التام ،

وان تذكر أن حكومتي بابوا - غينيا الجديدة واستراليا قد اتفقتا على انه ، بينما تبقى مسؤولية الشؤون الخارجية والدفاعية في يد استراليا حتى الاستقلال ، ستشارك حكومة بابوا - غينيا الجديدة ، حتى ذلك الحين ، تمام الاشتراك في هذه الشؤون ،

وان تذكر تأكيد حكومة استراليا ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، ان تحديد الفترة الفاصلة بين بلوغ الحكم الذاتي التام وبين الاستقلال سيكون من شأن الحكومة القائمة انذاك في بابوا - غينيا الجديدة ،

وان لا يفيب عنها ان الامم المتحدة مسئولة عن تقديم كل عون لازم لشعب بابوا - غينيا الجديدة فيما يبذله من جهود لتقرير مستقبله بحرية ،

١ - تؤكد من جديد حق شعب بابوا - غينيا الجديدة في تقرير المصير والاستقلال وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) واتفاق الوصاية المؤرخ في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٦ ؛

٢ - ويسرها أن يكون قد وضع جدول زمني لبلوغ بابوا - غينيا الجديدة الحكم الذاتي التام ، وتطلب الى الدولة القائمة بالادارة ان تعد ، بالتشاور مع حكومة بابوا - غينيا الجديدة ، جدولا زمنيا آخر لبلوغ الاستقلال ؛

٣ - وتؤكد من جديد أهمية ضمان الحفاظ على وحدة بابوا - غينيا الجديدة طوال الفترة المؤدية الى الاستقلال ؛

- ٤ - وتعتبر أنه من الضروري مواصلة تسجيل نقل مقاليد الأمور إلى الأهلين في كلا القطاعين العام والخاص ؛
- ٥ - وتنوه بأهمية مواصلة برنامج مركز للتثقيف السياسي في بابوا - غينيا الجديدة ؛
- ٦ - وتشدد على أهمية ضمان الحفاظ على التراث الثقافي لشعب بابوا - غينيا الجديدة ؛
- ٧ - وترجو المنظمات الداخلة في مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ان تساعد على حث خطى التقدم في جميع قناعات الحياة القومية لبابوا - غينيا الجديدة ؛
- ٨ - وترجو مجلس الوصاية ان يواصل جعل بعثاته الزائرة الدورية تضم أشخاصا من غير أعضاء مجلس الوصاية ، على أساس التوصية الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٥٦٠ (الدورة ٢٤) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ ؛
- ٩ - وترجو الدولة القائمة بالادارة اعلام مجلس الوصاية واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن تنفيذ هذا القرار ؛
- ١٠ - وترجو مجلس الوصاية واللجنة الخاصة متابعة دراسة هذه المسألة واعلام الجمعية العامة عن ذلك في دورتها الثامنة والعشرين .

الجلسة العامة ٢١١٠

١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٢

القرار ٢٩٧٨ (الدورة ٢٧)

المعلومات الواردة بمقتضى المادة ٧٣ هـ من ميثاق الامم المتحدة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

ان الجمعية العامة ،

- اذ تشير الى قرارها ١٩٧٠ (الدورة ١٨) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣ ، الذي رجحت فيه من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة دراسة المعلومات المرسله الى الامين العام بمقتضى المادة ٧٣ هـ من ميثاق الامم المتحدة ، وأخذ هذه المعلومات بعين الاعتبار التام عند بحث حالة تنفيذ الاعلان ،
- وان تشير كذلك الى قرارها ٢٨٧٠ (الدورة ٢٦) المتخذ في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧١ ، الذي رجحت فيه من اللجنة الخاصة مواصلة الاضطلاع بالمهام الموكولة اليها بموجب القرار ١٩٧٠ (الدورة ١٨) ، وفقا للاجراءات التي اقترتها الجمعية العامة في قرارها ٢١٠٩ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ،